

مجلس الدولة

مكتب الرئيس

قرار

رئيس مجلس الدولة

رقم (٧١٦) لسنة ٢٠٢١

بإعادة توزيع اختصاصات المحاكم التأديبية

رئيس مجلس الدولة

بعد الاطلاع على قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٦٤ لسنة ٢٠١٩؛

وعلى اللائحة الداخلية لمجلس الدولة الصادرة بقرار الجمعية العمومية لمستشاري

مجلس الدولة رقم ١ لسنة ٢٠١١؛

وعلى قرارات رئيس مجلس الدولة أرقام ٢٠١٥/١٨٦، ٢٠٢٠/٤٣٢، ٢٠٢٠/٥١٥،

بإعادة توزيع اختصاصات المحاكم التأديبية وإنشاء محاكم تأديبية جديدة بمحافظات

الفيوم والمنيا وكفر الشيخ والبحر الأحمر؛

وعلى قرار رئيس مجلس الدولة رقم ٢٠٢١ لسنة ٢٠٢١ بإصدار الحركة القضائية للعام

٢٠٢٢/٢٠٢١؛

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية للمحاكم التأديبية للعام القضائي ٢٠٢٢/٢٠٢١

المنعقدة بتاريخ ٢٠ سبتمبر ٢٠٢١؛

وبناءً على ما عرضه السيد الأستاذ المستشار نائب رئيس مجلس الدولة رئيس شئون

المحاكم الإدارية والتأديبية.

قرر

(المادة الأولى)

يحدد اختصاص المحاكم التأديبية للعاملين من شاغلي وظائف الدرجة الأولى فما دونها (دون

شاغلي وظائف مستوى الإدارة العليا)، على النحو التالي:

(أولاً): المحاكم التأديبية لمحافظة القاهرة والجيزة، ومقرها امتداد شارع رمسيس العباسية -

القاهرة:

المحكمة التأديبية لرئاسة الجمهورية وملحقاتها:

تختص بنظر الدعاوى التأديبية عن المخالفات المالية والإدارية والطعون المنصوص عليها في

المادة (١٥) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢، وكذلك الطلبات الخاصة بالعاملين برئاسة

الجمهورية، ومجلس الوزراء، ووزارات الداخلية، والخارجية، والعدل، والتخطيط والتنمية

الاقتصادية، والتنمية المحلية، والطيران المدني، والبيئة، والتعاون الدولي، وشئون المجالس

مجلس الدولة

مكتب الرئيس

النيابية، والشباب والرياضة، والجهات والهيئات العامة التابعة لهذه الوزارات، ومجلس الدولة، وهيئة النيابة الإدارية، وهيئة قضايا الدولة، والجهاز المركزي للمحاسبات، والجهاز المركزي للتنظيم والإدارة، وهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة، والمجالس القومية والهيئات المستقلة.

المحكمة التأديبية للتعليم وملحقاتها:

تختص بنظر الدعاوى التأديبية عن المخالفات المالية والإدارية والطعون المنصوص عليها في المادة (١٥) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢، وكذلك الطلبات الخاصة بالعاملين بوزارات التعليم العالي والبحث العلمي، التربية والتعليم، والثقافة، والإعلام، والقوى العاملة والهجرة، والسياحة والآثار، والأوقاف، والموارد المائية والري، والدفاع والإنتاج الحربي، والأزهر الشريف، والجهات والهيئات العامة التابعة لها.

المحكمة التأديبية للصحة وملحقاتها:

تختص بنظر الدعاوى التأديبية عن المخالفات المالية والإدارية والطعون المنصوص عليها في المادة (١٥) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢، وكذلك الطلبات الخاصة بالعاملين بوزارات الصحة والسكان، والمالية، والإسكان والمرافق والتنمية العمرانية، والتضامن الاجتماعي، والتجارة والصناعة، والزراعة واستصلاح الأراضي، والبتترول، والكهرباء والطاقة المتجددة، والتموين والتجارة الداخلية، والنقل، والجهات والهيئات العامة التابعة لهذه الوزارات.

(ثانياً): المحكمة التأديبية لمحافظة القليوبية، ويكون مقرها مجمع محاكم مجلس الدولة بينها الكائن بالفلل - شارع (٨) بجوار محكمة الأسرة بمدينة بنها- محافظة القليوبية.

تختص بنظر الدعاوى التأديبية عن المخالفات المالية والإدارية والطعون المنصوص عليها في المادة (١٥) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢، وكذلك الطلبات الخاصة بالعاملين في مصالح الحكومة ووحدات الإدارة المحلية وغيرها من الأشخاص، والجهات المنصوص عليها في المادة المذكورة بمحافظه القليوبية.

(ثالثاً): المحكمة التأديبية لمحافظة الغربية، ومقرها مبنى مجلس الدولة الكائن امتداد شارع طه الحكيم - خلف ديوان عام محافظة الغربية بمدينة طنطا.

تختص بنظر الدعاوى التأديبية عن المخالفات المالية والإدارية والطعون المنصوص عليها في المادة (١٥) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢، وكذلك الطلبات الخاصة بالعاملين في مصالح الحكومة ووحدات الإدارة المحلية وغيرها من الأشخاص، والجهات المنصوص عليها في المادة المذكورة، بمحافظة الغربية.

(رابعاً): المحكمة التأديبية لمحافظة المنوفية، ومقرها مبنى مجلس الدولة الكائن شارع جمال عبد الناصر - أمام كلية الهندسة بمدينة شبين الكوم- محافظة المنوفية.

تختص بنظر الدعاوى التأديبية عن المخالفات المالية والإدارية والطعون المنصوص عليها في المادة (١٥) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢، وكذلك الطلبات الخاصة بالعاملين في مصالح الحكومة ووحدات الإدارة المحلية وغيرها من الأشخاص، والجهات المنصوص عليها في المادة المذكورة بمحافظه المنوفية.

مجلس الجولة

مكتب الرئيس

(خامساً): المحكمة التأديبية لمحافظة الدقهلية، ومقرها مجمع محاكم مجلس الدولة- أرض الشناوي بمدينة المنصورة- محافظة الدقهلية.

تختص بنظر الدعاوى التأديبية عن المخالفات المالية والإدارية والطعون المنصوص عليها في المادة (١٥) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢، وكذلك الطلبات الخاصة بالعاملين في مصالح الحكومة ووحدات الإدارة المحلية وغيرها من الأشخاص، والجهات المنصوص عليها في المادة المذكورة بمحافظه الدقهلية.

(سادساً): المحكمة التأديبية لمحافظة كفر الشيخ، ومقرها مبنى مجلس الدولة الكائن بشارع الجمهورية بجوار مستشفى الرمد القديم - بمدينة كفر الشيخ.

تختص بنظر الدعاوى التأديبية عن المخالفات المالية والإدارية والطعون المنصوص عليها في المادة (١٥) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢، وكذلك الطلبات الخاصة بالعاملين في مصالح الحكومة ووحدات الإدارة المحلية وغيرها من الأشخاص، والجهات المنصوص عليها في المادة المذكورة، بمحافظه كفر الشيخ.

(سابعاً): المحكمة التأديبية لمحافظة البحيرة، ومقرها مبنى مجلس الدولة - ميدان الساعة بمدينة دمنهور محافظة البحيرة.

تختص بنظر الدعاوى التأديبية عن المخالفات المالية والإدارية والطعون المنصوص عليها في المادة (١٥) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢، وكذلك الطلبات الخاصة بالعاملين في مصالح الحكومة ووحدات الإدارة المحلية وغيرها من الأشخاص، والجهات المنصوص عليها في المادة المذكورة بمحافظه البحيرة.

(ثامناً): المحكمة التأديبية لمحافظة الإسكندرية ومرسى مطروح، ومقرها مبنى مجلس الدولة الكائن ١٢ شارع البطالسة - بمنطقة الازاريطه محافظة الإسكندرية.

تختص بنظر الدعاوى التأديبية عن المخالفات المالية والإدارية والطعون المنصوص عليها في المادة (١٥) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢، وكذلك الطلبات الخاصة بالعاملين في مصالح الحكومة ووحدات الإدارة المحلية وغيرها من الأشخاص، والجهات المنصوص عليها في المادة المذكورة بمحافظتي الاسكندرية ومطروح.

(تاسعاً): المحكمة التأديبية لمحافظة الشرقية، ومقرها مبنى مجلس الدولة الكائن حي ثان بجوار ديوان عام محافظة الشرقية بمدينة الزقازيق.

تختص بنظر الدعاوى التأديبية عن المخالفات المالية والإدارية والطعون المنصوص عليها في المادة (١٥) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢، وكذلك الطلبات الخاصة بالعاملين في مصالح الحكومة ووحدات الإدارة المحلية وغيرها من الأشخاص، والجهات المنصوص عليها في المادة المذكورة بمحافظه الشرقية.

مجلس الجولة

مكتب الرئيس

(عاشر): المحكمة التأديبية لمحافظة الإسماعيلية والسويس وشمال سيناء وجنوب سيناء، ومقرها مبنى مجلس الدولة الكائن ميدان مصطفى كامل - حي الأفرنج بمدينة الإسماعيلية. تختص بنظر الدعاوى التأديبية عن المخالفات المالية والإدارية والطعون المنصوص عليها في المادة (١٥) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢، وكذلك الطلبات الخاصة بالعاملين في مصالح الحكومة ووحدات الإدارة المحلية وغيرها من الأشخاص، والجهات المنصوص عليها في المادة المذكورة بمحافظات الإسماعيلية والسويس وشمال سيناء وجنوب سيناء.

(حادي عشر): المحكمة التأديبية لمحافظة دمياط، ومقرها الكائن مجمع محاكم رأس البر - شارع (١٠١) بجوار السنترال بمدينة رأس البر - محافظة دمياط. تختص بنظر الدعاوى التأديبية عن المخالفات المالية والإدارية والطعون المنصوص عليها في المادة (١٥) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢، وكذلك الطلبات الخاصة بالعاملين في مصالح الحكومة ووحدات الإدارة المحلية وغيرها من الأشخاص، والجهات المنصوص عليها في المادة المذكورة بمحافظة دمياط.

(ثاني عشر): المحكمة التأديبية لمحافظة بورسعيد، ومقرها مبنى مجلس الدولة الكائن تقاطع شارع العجرودي والظاهر ببيرس - حي شرق بورسعيد - مدينة بورسعيد. تختص بنظر الدعاوى التأديبية عن المخالفات المالية والإدارية والطعون المنصوص عليها في المادة (١٥) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢، وكذلك الطلبات الخاصة بالعاملين في مصالح الحكومة ووحدات الإدارة المحلية وغيرها من الأشخاص، والجهات المنصوص عليها في المادة المذكورة بمحافظة بورسعيد.

(ثالث عشر): المحكمة التأديبية لمحافظة البحر الأحمر، ومقرها الكائن مجمع محاكم مجلس الدولة - الكائن بتقسيم امتداد السلام بمدينة الغردقة - محافظة البحر الأحمر. تختص بنظر الدعاوى التأديبية عن المخالفات المالية والإدارية والطعون المنصوص عليها في المادة (١٥) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢، وكذلك الطلبات الخاصة بالعاملين في مصالح الحكومة ووحدات الإدارة المحلية وغيرها من الأشخاص، والجهات المنصوص عليها في المادة المذكورة بمحافظة البحر الأحمر.

(رابع عشر): المحكمة التأديبية لمحافظة الفيوم، ومقرها مبنى مجلس الدولة الكائن شارع جمال عبد الناصر بجوار الحكم المحلي - مقر الحزب الوطني سابقاً - المسلة بمدينة الفيوم. تختص بنظر الدعاوى التأديبية عن المخالفات المالية والإدارية والطعون المنصوص عليها في المادة (١٥) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢، وكذلك الطلبات الخاصة بالعاملين في مصالح الحكومة ووحدات الإدارة المحلية وغيرها من الأشخاص، والجهات المنصوص عليها في المادة المذكورة بمحافظة الفيوم.

مجلس الدولة

مكتب الرئيس

(خامس عشر): المحكمة التأديبية لمحافظة بني سويف، ومقرها مبنى مجلس الدولة الكائن شارع عبد السلام عارف بمدينة بني سويف.
تختص بنظر الدعاوى التأديبية عن المخالفات المالية والإدارية والطعون المنصوص عليها في المادة (١٥) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢، وكذلك الطلبات الخاصة بالعاملين في مصالح الحكومة ووحدات الإدارة المحلية وغيرها من الأشخاص، والجهات المنصوص عليها في المادة المذكورة بمحافظتي بني سويف .

(سادس عشر): المحكمة التأديبية لمحافظة المنيا، ومقرها مبنى مجلس الدولة الكائن ميدان بالاس (قصر صاروفيم) بمدينة المنيا.
تختص بنظر الدعاوى التأديبية عن المخالفات المالية والإدارية والطعون المنصوص عليها في المادة (١٥) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢، وكذلك الطلبات الخاصة بالعاملين في مصالح الحكومة ووحدات الإدارة المحلية وغيرها من الأشخاص، والجهات المنصوص عليها في المادة المذكورة بمحافظتي المنيا.

(سابع عشر): المحكمة التأديبية لمحافظة أسيوط والوادي الجديد، ومقرها مبنى مجلس الدولة الكائن مجمع المحاكم - ميدان أم البطل بمدينة أسيوط.
تختص بنظر الدعاوى التأديبية عن المخالفات المالية والإدارية والطعون المنصوص عليها في المادة (١٥) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢، وكذلك الطلبات الخاصة بالعاملين في مصالح الحكومة ووحدات الإدارة المحلية وغيرها من الأشخاص، والجهات المنصوص عليها في المادة المذكورة بمحافظتي أسيوط والوادي الجديد.

(ثامن عشر): المحكمة التأديبية لمحافظة سوهاج، ومقرها مبنى مجلس الدولة الكائن بشارع كورنيش النيل الغربي برج الغرفة التجارية الجديد - بمدينة سوهاج .
تختص بنظر الدعاوى التأديبية عن المخالفات المالية والإدارية والطعون المنصوص عليها في المادة (١٥) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢، وكذلك الطلبات الخاصة بالعاملين في مصالح الحكومة ووحدات الإدارة المحلية وغيرها من الأشخاص، والجهات المنصوص عليها في المادة المذكورة بمحافظتي سوهاج.

(تاسع عشر): المحكمة التأديبية لمحافظة قنا، ومقرها مبنى مجلس الدولة الكائن بمبنى نقابة المحامين - شارع نادي البحر بمدينة قنا.
تختص بنظر الدعاوى التأديبية عن المخالفات المالية والإدارية والطعون المنصوص عليها في المادة (١٥) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢، وكذلك الطلبات الخاصة بالعاملين في مصالح الحكومة ووحدات الإدارة المحلية وغيرها من الأشخاص، والجهات المنصوص عليها في المادة المذكورة بمحافظتي قنا.

(عشرون): المحكمة التأديبية لمحافظة الأقصر، ومقرها مبنى مجلس الدولة الكائن شارع العوامية بمدينة الأقصر.

مجلس الدولة

مكتب الرئيس

تختص بنظر الدعاوى التأديبية عن المخالفات المالية والإدارية والطعون المنصوص عليها في المادة (١٥) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢، وكذلك الطلبات الخاصة بالعاملين في مصالح الحكومة ووحدات الإدارة المحلية وغيرها من الأشخاص، والجهات المنصوص عليها في المادة المذكورة بمحافظة الأقصر.

(حادي وعشرون): المحكمة التأديبية لمحافظة أسوان، ومقرها مبنى مجلس الدولة الكائن شارع أبطال التحرير - أمام مبنى محافظة أسوان بمدينة أسوان.
تختص بنظر الدعاوى التأديبية عن المخالفات المالية والإدارية والطعون المنصوص عليها في المادة (١٥) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢، وكذلك الطلبات الخاصة بالعاملين في مصالح الحكومة ووحدات الإدارة المحلية وغيرها من الأشخاص، والجهات المنصوص عليها في المادة المذكورة بمحافظة أسوان.

(المادة الثانية)

جميع الدعاوى والطعون التي أصبحت بمقتضى هذا القرار من اختصاص أي من المحاكم التأديبية المشار إليها وتكون منظورة أمام محكمة تأديبية أخرى تُحال بحالتها إلى المحكمة المختصة بقرار من رئيس المحكمة، وذلك ما لم تكن محجوزة للحكم.
وعلى رؤساء المحاكم المحال إليها الدعاوى والطعون تحديد جلسات لنظرها، وإخطار ذوي الشأن فوراً بقرار الإحالة وبالجلسة المحددة لنظرها .

(المادة الثالثة)

يُعمل بهذا القرار اعتباراً من الأول من أكتوبر عام ٢٠٢١ .

المستشار

محمد محمود حسام الدين

رئيس مجلس الدولة



٢٠٢١/٩/١٩
م. م. م. م.
٢٠٢١/٩/١٩

تحريراً في: ١٩/٩/٢٠٢١